

بحار الأنوار

[172] كانت تأمر الاوصياء اليوم الذي (1) كان يقام فيه الوصي أن يتخذ عيداً، قال: قلت: فما لمن صامه؟ قال: صيام ستين شهراً (2). 54 - كا: العدة، عن سهل، عن عبد الرحمان بن سالم، عن أبيه قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام: هل للمسلمين عيد غير يوم الجمعة والاضحى والفطر؟ قال: نعم أعظمها حرمة، قلت: وأي عيد هو جعلت فداك؟ قال: اليوم الذي نصب فيه رسول الله صلى الله عليه وآله أمير المؤمنين عليه السلام وقال: من كنت مولاه فعلي مولاه، قلت: وأي يوم هو؟ قال: وما تصنع باليوم إن السنة تدور، ولكنه يوم ثمانية عشر من ذي الحجة، فقلت: وما ينبغي لنا أن نفعل في ذلك اليوم قال: تذكرون الله عز ذكره فيه بالصيام والعبادة والذكر لمحمد وآل محمد، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله أوصى أمير المؤمنين عليه السلام أن يتخذ ذلك اليوم عيداً، وكذلك كانت الانبياء تفعل، كانوا يوصون أوصياءهم بذلك فيتخذونه عيداً (3). 55 - كا: محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسن (4)، عن الرجال، عن عبد الصمد بن بشير، عن حسان الجمال قال: حملت أبا عبد الله عليه السلام من المدينة إلى مكة، فلما انتهينا إلى مسجد الغدير نظر إلى ميسرة المسجد فقال: ذلك موضع قدم رسول الله صلى الله عليه وآله حيث قال: من كنت مولاه فعلي مولاه، ثم نظر إلى الجانب الآخر فقال: ذلك موضع فسطاط أبي فلان وفلان وسالم مولى أبي حذيفة وأبي عبيدة بن الجراح، فلما أن رأوه رافعا يده (5) قال بعضهم لبعض: انظروا إلى عينيه تدوران كأنهما عينا مجنون! فنزل جبرئيل عليه السلام بهذه الآية " وإن يكاد الذين كفروا ليزلقونك بأبصارهم لما سمعوا الذكر ويقولون إنه لمجنون وما هو إلا ذكر للعالمين " (6). 56 - كا: العدة، عن سهل، عن البزنطي، عن أبان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال:

(1) في المصدر: باليوم الذى. (2) الفروع من الكافي (4): 148. (3) = (4): 149. (4) في المصدر: عن محمد بن الحسين. (5) في المصدر: رافعا يديه. (6) الفروع من الكافي (4): 566 و 567. والاية في سورة القلم: 51 و 52.